

كمال الدين وتمام النعمة

[521] نبي " فمن ظلمنا كان من جملة الظالمين، وكان لعنة الله عليه لقوله تعالى: " ألا لعنة الله على الظالمين ". وأما ما سألت عنه من أمر المولود الذي تنبت غلفته بعد ما يختن هل يختن مرة أخرى ؟ فإنه يجب أن يقطع غلفته فإن الأرض تضج إلى الله عزوجل من بول الاغلف أربعين صباحا (1). وأما ما سألت عنه من أمر المصلي والنار والصورة والسراج بين يديه هل تجوز صلاته فإن الناس اختلفوا في ذلك قبلك، فإنه جائز لمن لم يكن من أولاد عبدة الاصنام أو عبدة النيران أن يصلي والنار والصورة والسراج بين يديه، ولا يجوز ذلك لمن كان من أولاد عبدة الاصنام والنيران. وأما ما سألت عنه من أمر الضياع التي لنا حيثنا هل يجوز القيام بعمارتها و أداء الخراج منها وصرف ما يفضل من دخلها إلى الناحية احتسابا للاجر وتقربا إلينا (2) فلا يحل لاحد أن يتصرف من مال غيره بغير إذنه فكيف يحل ذلك في ما لنا، من فعل شيئا من ذلك من غير أمرنا فقد استحل منا ما حرم عليه، ومن أكل من أموالنا شيئا فإنما يأكل في بطنه نارا وسيصلى سعييرا. وأما ما سألت عنه من أمر الرجل الذي يجعل لنا حيثنا ضيعة ويسلمها من قيم يقوم بها ويعمرها ويؤدي من دخلها خراجها ومؤونتها ويجعل ما يبقى من الدخل لنا حيثنا، فإن ذلك جائز لمن جعله صاحب الضيعة قيما عليها، إنما لا يجوز ذلك لغيره. وأما ما سألت عنه من أمر الثمار من أموالنا يمر بها المار فيتناول منه ويأكله هل يجوز ذلك له ؟ فإنه يحل له أكله ويحرم عليه حمله. 50 - حدثنا أبي، ومحمد بن الحسن بن أحمد بن الوليد رضي الله عنهما قالا: حدثنا سعد بن عبد الله، عن أحمد بن محمد بن عيسى، عن محمد بن أبي عمير، عن علي بن أبي حمزة،

(1) الاغلف بالغين المعجمة، والاقلف بالقاف

بمعنى وهو الصبي الذى لم يختن. (2) في بعض النسخ " اليكم ". (*)